

61 قال تعالى وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف ، كيف يمسكها بمعروف وقد بلغت الأجل

محمد المعيوف

واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بماء. كيف يمسك يا ابن المعروف وقد بلغت الأجل لهذا قال المفسرون عامتهم فبلغنا اي قاربنا بلوغنا يا شيخ يعني قربت نهاية العدة فأمسكوهن بمعروف كما مر بنا - [00:00:00](#)
او صريحوهن وذكر التسريح بالاحسان كما اذكر لان في التسريح فراقا والطلاق كثر للمرأة لا شك قال عليه السلام وكسرهما كسرهما طلاق وهذا كسر يحتاج الى جبر الى ان يحسن اليها كما سيأتي - [00:00:24](#)